سؤالات القرآن الكريم فقهها ومعانيها

إعداد : الأستاذ أسعد الهمالي اللافي

قسم الدراسات الإسلامية /كلية الآداب

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره و نستهديه، و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، و من يضلل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

و بعد، فإن خير الكلام كلام الله تعالى، و خير الهدي هدي نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

بهذين الأصلين اهتدت هذه الأمة قديما، و هما سبيل نجاتها في سائر الأزمان والأحوال، و هما الخلاص لها من هذا الواقع الذي تعيشه ، لتعود كما كانت خير أمة أخرجت للناس.

و انسجاما مع هذه القناعة، فقد وقفت عند سؤالات القرآن لما يوحي به إيرادها في كتاب الله من أهمية خاصة لهذه الأسئلة فأنا أقرؤها وأتأملها ، و أبحث في إجاباتها وتفسيرها و مقاصدها، فوجدتها غنية بالحكمة التي قام عليها إنزال هذا القرآن هدى للناس وبث فيه من العلم والحكمة ما يستغنى به عن غيره من الكتب التي تسلك سبيل الوصول إلى رضا الله تعالى والفوز بجنته ، نسأل الله لنا ولكم من فضله جميعا .

وأقصد بالسؤالات ما ورد في بعض آيات القرآن مبتدئة بلفظ السؤال ومشتقاته : يسألونك ، سألك ، تسئلوا ، يسألك ،يُسأل ، سأل ، وكلفظ "يستفتونك" مما يفيد معنى السؤال .

وقد ذُكرت هذه الألفاظ صراحة في واحد وعشرين موضعاً في القرآن الكريم جمعتها ووضعت لكل موضع تفسيره من بعض مراجع التفسير المعتبرة بما يكشف عن معانيها ، وذلك لأن هدف البحث هو جمع هذه الأسئلة وإجاباتها في موضع واحد يمكن للقاري والمهتم أن يجدها فيه بيسر وسهولة ويتعرف على ما تحتويه من آثار العلم والمعرفة باختصار ، وبما يتناسب مع المساحة المسموح بها في هذا البحث ، ثم يمكن بعد ذلك إذا سنحت دراستها دراسة عميقة ومقارنة الأقوال في التفاسير الأخرى والوصول إلى خلاصة هذه الأقوال وما يستفاد منها .

فجاءت دراستي لهذه السورة مشتملة على مقدمة ومبحثين : مبحث يتضمن فقه السؤال في الشريعة الإسلامية وفيه مطالب والمبحث الثاني يتضمن عدة مطالب تعرض ألفاظ السؤال التي وردت في نصوص القرآن الكريم مع تفسيرها .

المبحث الأول: فقه السؤال في الإسلام

تدل النصوص القرآنية في هذا البحث إلى أن السؤال من المواضيع الهامة في الفقه الإسلامي لما للسؤال وطرحه والغاية منه أهمية كبيرة وقد روى الإمام ابن عبد البر المالكي في «جامع بيان العلم وفضله» بسنده إلى إمام اللغة العربية الخليل بن أحمد الفراهيدي رحمه الله أنه قال: «العلوم أقفال والسؤالات مفاتيحها» وقَالَ أَبُو عُمَرَ: " كَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنْشِدُ:

شِفَاءُ الْعَمَى طُولُ السُّؤَالِ وَإِنَّمَا ... تَمَامُ الْعَمَى طُولُ السُّكُوتِ عَلَى الْجَهْلِ[1].

إنه "السؤال".. يجعل من حياة الإنسان معنى، ولعقله فاعلية، ولشخصيته وجودًا حقيقيًّا ،وقيل لابن عباس: بماذا نلت العلم: قال: (لسانٌ سؤول، وقلب عقولٌ)[2] .

عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ} [الْبَقَرَةِ:219] ، وَ {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ} [الْبَقَرَةِ: 217] ، وَ {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى} [الْبَقَرَةِ: 220] يَعْنِي: هَذَا وَأَشْبَاهُهُ[3]

إلا أن كثيرا من الأسئلة قد يوقع الأمة في حرج ويوقع الخلاف فيما بينهم وتدخل السائل تحت الوعيد الشديد بكونه أعظم المسلمين جرما من اجل مسألته كما ورد ذلك صريحا في حديث رسول الله ﷺ : "أعظمُ المسلمينَ في المسلمينَ جُرمًا من سألَ عمّا لم يُحرَّم فحُرِّمَ على الناسِ من أجلِ مسألتِهِ"[4]

المطلب الأول : السؤال لغة واصطلاحا :

السؤال لغة: سأل يسأل سؤالا ومسألة الجمع سُؤالات و أسئلة وجمع المسألة مسائل بالهمز وتساءلوا سأل بعضهم بعضا وفي التنزيل الحكيم (وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[5] قال الجوهري : [سأل] السُؤْلُ: ما يسأله الإنسان. وقرئ (أُوتيتَ سُؤلَكَ يا موسى) بالهمز وبغير الهمز. وسألته الشئ وسألته عن الشئ سؤالا ومسألة. وقوله تعالى: (سَأَلَ سَائِلٌ بعذابٍ واقِعٍ) [6]أي عن عذابٍ.[7]

---

[1] جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج1-380
[2] مجموع الفتاوى لابن تيمية (9/ 303 - 304)
[3] تفسير القرآن العظيم لمؤلفه أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) 1-381
[4] أخرجه البخاري (7289)، ومسلم (2358) واللفظ له
[5] سورة النساء الآية (1)
[6] سورة المعارج الآية (1)
[7] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ) 5-1723

السؤال اصطلاحا: الكلام الذي تطلب الإجابة عنه وجمعه أسئلة .

المطلب الثاني : سؤال التعلم

إن السؤال لأجل الاستفهام والتعلم والوصول إلى الصحيح من الأمر شيء والسؤال الذي هدفه الاختلاف وإثارة الفتن شيء آخر، ففي عصر النبوة فإن المؤمن يسأل السؤال من الحالة الأولى أي لأجل الاستفهام والتعلم وفي هذا يقول الله تعالى ﴿اسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[8] ، والمنافقون والكفار كانوا يسألون الحالة الثانية لبث الخلاف والفرقة والخصومة ، كما قال تعالى ((وَقَالُوا أَآلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ))[9] فقد نقل النووي عن الخطابي رحمهما الله تعالى في شرح قوله ﷺ :" إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته "[10] قال: هذا الحديث فيمن سأل متكلفا أو تعنتا فيما لا حاجة به إليه، فأما من سأل لضرورة بأن وقعت له مسألته عنها فلا إثم عليه ولا عتب فهو معذور ، فليس وسيلة أفضل من صيغة "السؤال"، في تحريك الذهن، ودفعه إلى البحث والتنقيب وتقليب المسألة على وجوهها المتعددة، ما ظهر منها وما خفي.

وَلَمَّا سُئِل رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَإِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ، وَإِنْ سكتَ سكتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ؛ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ حُكْمَ الْمُلَاعَنَةِ ، وَلِهَذَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: "ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِنْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ" ، وَهَذَا إِنَّمَا قَالَهُ بَعْدَ مَا أَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْحَجَّ. فقال رجل: أكُل عام يا رسول الله؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا. ثُمَّ قَالَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: "لَا وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لوجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمَا اسْتَطَعْتُمْ". ثُمَّ قَالَ: "ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ" الْحَدِيثَ. وَهَكَذَا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: نُهينا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ.[11]

المطلب الثالث : سؤال التعنت

وقد عاب النبي صلى الله عليه وسلم على من أفتى بغير علم، حتى تسبَّب ذلك في موت السائل؛ كما في القصة المعروفة، وقال صلى الله عليه وسلم: "قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ! أَلا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؛ فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ" وجاء في (جامع بيان العلم وفضله) لابن عبد

[8] (43) النحل
[9] (58) الزخرف
[10] سبق تخريجه .
[11] تفسير القرآن العظيم لابن كثير 1-380

البر: "حُسْنُ المَسْأَلَةِ نِصفُ العِلم". وفي (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع) للبغدادي: "حُسنُ المسألةِ نصفُ الفِقه".[12]

ذكر الإمام الشاطبي رحمه الله عشرة مواضع في كراهية السؤال [13] :

أحدها: السؤال عما لا ينفع في الدِّين:

كسؤال عبدالله بن حذافة رضي الله عنه: "من أبي؟"، ورُوِي في "التفسير" أنَّه صلى الله عليه وسلم سُئِلَ: "ما بال الهلال يبدو رَقيقًا كالخيط، ثمَّ لا يزال ينمو حتى يصير بدرًا، ثم ينقص إلى أن يصير كما كان؟ فأنزل الله: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ... ﴾ الآية [البقرة: 189]، فإنَّما أجيب بما فيه من منافع الدين.

وثانيها: أن يَسأل بعد ما بلغ من العلم حاجته:

كما سأل الرجلُ عن الحج: "أَكُل عام؟" مع أن قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ [آل عمران: 97] قاضٍ بظاهره أنَّه للأَبَد لإطلاقه، ومثله سؤال بني إسرائيل بعد قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾ [البقرة: 67].

وثالثها: السؤال من غير احتياج إليه في الوقت:

وكأن هذا - والله أعلم - خاص بما لم يَنزل فيه حُكم، وعليه يدلُّ قوله صلى الله عليه وسلم: ((ذَروني ما تركتكم))[14]، وقوله صلى الله عليه وسلم: ((وسكتَ عن أشياء رحمةً بكم لا عن نسيان، فلا تبحثوا عنها))[15].

ورابعها: أن يسأل عن صعاب المسائل وشرارها:

كما جاء في النهي عن الأُغلوطات.

وخامسها: أن يسأل عن علَّة الحكم

وهو من قبيل التَّعبُّدات، أو السائل ممَّن لا يليق به ذلك السؤال ،كما في حديث قضاء الصوم دون الصلاة [16].

وسادسها: أن يبلغ بالسؤال إلى حدِّ التَّكَلُّف والتَّعمُّق:

وعلى ذلك يدلُّ قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [17]

---

[12] جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر 1-381

[13] الموافقات للشاطبي 5 - 387

[14] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا» صحيح مسلم

[15] قال ﷺ: "إِنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ فَرائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا؛ فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشيَاءَ؛ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً بِكُمْ مِن غَيْرِ نِسْيَان، فَلَا تَبْحَثُوا عَنْها".حديثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الدَّارقُطْني وغيره (1)

[16] وفيه أن عائشة رضي الله عنها سُئِلَت عن قضاء الحائض الصومَ دون الصلاة، فقالت للسائلة: "أحروريَّة أنتِ؟"، ثمَّ قالت: "كنا نُؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة "؛ (أخرجه مسلم).

[17] ص: 86.

ولمَّا سُئِلَ الرجل: "يا صاحبَ الحوض، هل ترد حوضَك السباعُ؟ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "يا صاحب الحوض، لا تخبرنا؛ فإنَّا نرِد على السباع وترِد علينا" [18].

وسابعها: أن يظهر من السؤال معارضة الكتاب والسُّنَّة بالرأي:

ولذلك قال سعيد: "أعراقيٌّ أنت؟"[19]، وقيل لمالك بن أنس: "فالرجل يكون عالمًا بالسُّنَّة أيجادل عنها؟ قال: لا، ولكن يخبر بالسُّنَّة؛ فإن قُبِلَت منه، وإلاَّ سكتَ" [20]

وثامنها: السؤال عن المتشابهات:

وعلى ذلك يدل قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ... ﴾ الآية [آل عمران: 7].وأخرج الدارمي عن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله قال: "مَن جعل دِينه غرضًا للخصومات، أسرَع التنقُّل"، ومِن ذلك سؤال مَن سأل مالِكًا عن الاستواء، فقال: "الاستواء معلوم، والكَيف مجهول، والسؤال عنه بدعة" [21]

وتاسعها: السؤال عمَّا شجَر بين السلَف الصالح:

وقد سُئِلَ عمر بن عبدالعزيز رحمه الله عن قتال أهل صِفِّين؟ فقال: "تلك دماء كفَّ الله عنها يدي، فلا أحب أن ألطخ بها لساني"[22].

وعاشرها: سؤال التعنُّت والإفحام، وطلب الغلبة في الخصام:

وفي القرآن في ذمِّ نحو هذا: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ... ﴾ [البقرة: 204]، وقال عز وجل: ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف: 58].

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم: ((إنَّ أبغض الرِّجال إلى الله الأَلَدُّ الخَصِمُ[23]

---

[18] أخرجه الدارقطني وابن أبي شيبة، وقال النووي رحمه الله في "المجموع" (1/ 173): "هذا الأثر إسناده صحيح إلى يحيى بن عبدالرحمن، لكنه مرسل منقطع...، إلا أنَّ له شواهد تقويه.

[19] فقد قال ربيعة لسعيد في مسألة عقل الأصابع: "حين عظم جرحها، واشتدت مصيبتها، نقص عقلها؟"، فقال سعيد: "أعراقي أنت؟"، فقلت: "بل عالم متثبّت، أو جاهل مُتعلِّم"، فقال: "هي السُّنَّة يا بن أخي" انظر فقه الإمام سعيد بن المسيب: 4/ 67)

[20] جامع بيان العلم؛ لابن عبدالبر: 2/ 936.

[21] أخرجه الدارمي أيضًا، وأبو نعيم في "الحلية".

[22] أخرجه الخطابي في العزلة: ص 136، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم: 2/ 934

[23] الألد الخصم: أَي الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ. واللَّدَد: الخُصومة الشَّدِيدَةُ. (انظر لسان العرب 3-391)

المبحث الثاني : ألفاظ السؤال من نصوص القرآن وتفسيرها

ذكرت في المقدمة اعتمادي في تفسير هذه الألفاظ على أهم المراجع في التفسير بما يحقق الغاية من هذا البحث في الكشف عن معانيها وما يستفاد منها عند الإجابة عنها في نصوص القرآن الكريم .

المطلب الأول :/ يسألونك

1.من سورة البقرة

1- ﴿قوله تعالى ((يسأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ (189)

قال أبو جعفر: فتأويل الآية - إذا كان الأمر على ما ذكرنا عمن ذكرنا عنه قوله في ذلك-: يسألونك يا محمد عن الأهلة ومحاقها وسرارها وتمامها واستوائها، وتغير أحوالها بزيادة ونقصان ومحاق واستسرار، وما المعنى الذي خالف بينه وبين الشمس التي هي دائمة أبدا على حال واحدة لا تتغير بزيادة ولا نقصان؟ - فقل يا محمد: خالف بين ذلك ربكم لتصييره الأهلة ، التي سألتم عن أمرها، ومخالفة ما بينها وبين غيرها فيما خالف بينها وبينه ، مواقيت لكم ولغيركم من بني آدم في معايشهم، ترقبون بزيادتها ونقصانها ومحاقها واستسرارها وإهلالكم إياها، أوقات حل ديونكم، وانقضاء مدة إجارة من استأجرتموه، وتصرم عدة نسائكم، ووقت صومكم وإفطاركم، فجعلها مواقيت للناس.وأما قوله"والحج"، فإنه يعني: وللحج، يقول: وجعلها أيضا ميقاتا لحجكم، تعرفون بها وقت مناسككم وحجكم.[24]

وعند ابن كثير :قَالَ الْعَوْفِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَأَلَ الناسُ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم عن الْأَهِلَّةِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ [وَالْحَجِّ] يَعْلَمُونَ بِهَا حِلَّ دَيْنهم، وَعِدَّةَ نِسَائِهِمْ، ووقتَ حَجِّهم.[25]

2- ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (215)

قال أبو جعفر: حثا من الله جل ثناؤه على الإنفاق على من كانت نفقته غير واجبة من الآباء والأمهات والأقرباء، ومن سمي معهم في هذه الآية، وتعريفا من الله عباده مواضع الفضل التي تصرف فيها النفقات.[26]

---

[24] جامع البيان في تفسير القرآن لمؤلفه الإمام محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) 3 - 555

[25] تفسير القرآن العظيم لابن كثير 1-522

[26] جامع البيان في تفسير القرآن 4-295

قال الإمام السعدي: أي: يسألونك عن النفقة، وهذا يعم السؤال عن المنفق والمنفق عليه، فأجابهم عنهما فقال: {قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ} أي: مال قليل أو كثير، فأولى الناس به وأحقهم بالتقديم، أعظمهم حقا عليك، وهم الوالدان الواجب برهما، والمحرم عقوقهما، ومن أعظم برهما، النفقة عليهما، ومن أعظم العقوق، ترك الإنفاق عليهما، ولهذا كانت النفقة عليهما واجبة، على الولد الموسر، ومن بعد الوالدين الأقربون، على اختلاف طبقاتهم، الأقرب فالأقرب، على حسب القرب والحاجة، فالإنفاق عليهم صدقة وصلة، {وَالْيَتَامَى} وهم الصغار الذين لا كاسب لهم، فهم في مظنة الحاجة لعدم قيامهم بمصالح أنفسهم، وفقد الكاسب، فوصى الله بهم العباد، رحمة منه بهم ولطفا، {وَالْمَسَاكِينِ} وهم أهل الحاجات، وأرباب الضرورات الذين أسكنتهم الحاجة، فينفق عليهم، لدفع حاجاتهم وإغنائهم.[27]

3- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (217)

في تفسير ابن كثير : وَقَالَ الْعَوْفِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ} وَذَلِكَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ صَدّوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَدوه عَنِ الْمَسْجِدِ [الْحَرَامِ] (7) فِي شَهْرٍ حَرَامٍ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ فِي شَهْرٍ حَرَام مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ. فَعَابَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القتالَ فِي شَهْرٍ حَرَامٍ. فَقَالَ اللَّهُ: {وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ} مِنَ الْقِتَالِ فِيهِ.[28]

قال الإمام السعدي رحمه الله : ولما كانت هذه الآية نازلة بسبب ما حصل، لسرية عبد الله بن جحش، وقتلهم عمرو بن الحضرمي، وأخذهم أموالهم، وكان ذلك - على ما قيل - في شهر رجب، عيرهم المشركون بالقتال بالأشهر الحرم، وكانوا في تعييرهم ظالمين، إذ فيهم من القبائح ما بعضه أعظم مما عيروا به المسلمين.[29]

4- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ (219)

قال أبو جعفر: والذي هو أولى بتأويل الإثم الكبير الذي ذكر الله جل ثناؤه أنه في الخمر والميسر: في الخمر ما قاله السدي: زوال عقل شارب الخمر إذا سكر من شربه إياها حتى يعزب عنه معرفة ربه، وذلك أعظم الآثام.

---

[27] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ) ص 96

[28] تفسير القرآن العظيم لابن كثير 1-574

[29] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ السعدي ص97

وأما في الميسر، فما فيه من الشغل به عن ذكر الله وعن الصلاة، ووقوع العداوة والبغضاء بين المتياسرين بسببه، كما وصف ذلك به ربنا جل ثناؤه بقوله: ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة﴾[30] ، وأما قوله تعالى ﴿ ومنافع للناس﴾، فإن منافع الخمر كانت أثمانها قبل تحريمها، وما يصلون إليه بشربها من اللذة ، وأما منافع الميسر، فما يصيبون فيه من أنصباء الجزور.[31]

5- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (219)

قال أبو جعفر: يعني جل ذكره بذلك: ويسألك يا محمد أصحابك: أي شيء ينفقون من أموالهم فيتصدقون به؟ فقل لهم يا محمد: أنفقوا منها العفو.

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: معنى"العفو": الفضل من مال الرجل عن نفسه وأهله في مؤونتهم ما لا بد لهم منه. وذلك هو الفضل الذي تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإذن في الصدقة، وصدقته في وجوه البر.[32]

6- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (220)

قال السعدي: لما نزل قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا}[33] شق ذلك على المسلمين، وعزلوا طعامهم عن طعام اليتامى، خوفا على أنفسهم من تناولها، ولو في هذه الحالة التي جرت العادة بالمشاركة فيها، وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأخبرهم تعالى أن المقصود، إصلاح أموال اليتامى، بحفظها وصيانتها، والاتجار فيها وأن خلطتهم إياهم في طعام أو غيره جائز على وجه لا يضر باليتامى، لأنهم إخوانكم، ومن شأن الأخ مخالطة أخيه، والمرجع في ذلك إلى النية والعمل، فمن علم الله من نيته أنه مصلح لليتيم، وليس له طمع في ماله، فلو دخل عليه شيء من غير قصد لم يكن عليه بأس، ومن علم الله من نيته، أن قصده بالمخالطة، التوصل إلى أكلها وتناولها، فذلك الذي حرج وأثم، و "الوسائل لها أحكام المقاصد[34].

---

[30] 91 المائدة
[31] جامع البيان في تفسير القرآن 4 –327
[32] المصدر السابق 4-340
[33] 10 النساء
[34] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ السعدي ص99

7. ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (222)

قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بذلك: قل لمن سألك من أصحابك يا محمد عن المحيض:"هو أذى" ،"والأذى" هو ما يؤذى به من مكروه فيه. وهو في هذا الموضع يسمى"أذى" لنتن ريحه وقذره ونجاسته، وهو جامع لمعان شتى من خلال الأذى، غير واحدة.[35] .

فتأويل الآية إذا: ويسألونك عن المحيض قل هو أذى، فاعتزلوا جماع نسائكم في وقت حيضهن، ولا تقربوهن حتى يغتسلن فيتطهرن من حيضهن بعد انقطاعه.[36]

قال السعدي : يخبر تعالى عن سؤالهم عن المحيض، وهل تكون المرأة بحالها بعد الحيض، كما كانت قبل ذلك، أم تجتنب مطلقا كما يفعله اليهود؟.فأخبر تعالى أن الحيض أذى، وإذا كان أذى، فمن الحكمة أن يمنع الله تعالى عباده عن الأذى وحده، ولهذا قال: {فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ} أي: مكان الحيض، وهو الوطء في الفرج خاصة، فهذا هو المحرم إجماعا، وتخصيص الاعتزال في المحيض، يدل على أن مباشرة الحائض وملامستها، في غير الوطء في الفرج جائز.[37]

2. من سورة المائدة

8- ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (4)

قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: يسألك، يا محمد أصحابك: ما الذي أحل لهم أكله من المطاعم والمآكل؟ فقل لهم: أحل لكم منها ، "الطيبات "، وهي الحلال الذي أذن لكم ربكم في أكله من الذبائح وأحل لكم أيضا مع ذلك، صيد ما علمتم من "الجوارح" ، وهن الكواسب من سباع البهائم ،والطير سميت" جوارح" ، لجرحها لأربابها، وكسبها إياهم أقواتهم من الصيد. يقال منه:" جرح فلان لأهله خيرا" ، إذا أكسبهم خيرا، و" فلان جارحة أهله" ، يعني بذلك: كاسبهم، و" لا جارحة لفلانة" ، إذا لم يكن لها كاسب.[38]

---

[35] جامع البيان في تفسير القرآن للطبري 4- 374
[36] المصدر السابق 4- 387
[37] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ السعدي ص100
[38] جامع البيان في تفسير القرآن للطبري 9 - 543

فاستثنى مما كان حرم اتخاذه منها، وأمر بقنية كلاب الصيد وكلاب الماشية، وكلاب الحرث، وأذن لهم باتخاذ ذلك.[39]

3. من سورة الأعراف

9- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (187)

قال أبو جعفر: فتأويل الآية إذا: يسألك القوم الذين يسألونك عن الساعة (أيان مرساها) ؟ يقول: متى قيامها؟ ومعنى أيان: متى، في كلام العرب، ومعنى قوله: (مرساها) ، قيامها، من قول القائل: "أرساها الله فهي مرساة" ، وأرساها القوم، إذا حبسوها، ورست هي، ترسو رسوا.[40]

قال ابن كثير: يَقُولُ تَعَالَى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ} كَمَا قَالَ تَعَالَى: {يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ} [الْأَحْزَابِ:63] قِيلَ: نَزَلَتْ فِي قُرَيْشٍ. وَقِيلَ: فِي نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ. وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ مَكِّيَّةٌ، وَكَانُوا يَسْأَلُونَ عَنْ وَقْتِ السَّاعَةِ، اسْتِبْعَادًا لِوُقُوعِهَا، وَتَكْذِيبًا بِوُجُودِهَا .[41]

4. من سورة الأنفال

10- ﴿يسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (1)

قال أبو جعفر: فتأويل الكلام: يسألك أصحابك، يا محمد، عن الفضل من المال الذي تقع فيه القسمة من غنيمة كفار قريش الذين قتلوا ببدر، لمن هو؟ قل لهم يا محمد: هو لله ولرسوله دونكم، يجعله حيث شاء.[42]

قال السعدي {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأنْفَال} كيف تقسم وعلى من تقسم؟ {قُلْ} لهم: الأنفال لله ورسوله يضعانها حيث شاءا، فلا اعتراض لكم على حكم الله ورسوله، بل عليكم إذا حكم الله ورسوله أن ترضوا بحكمهما، وتسلموا الأمر لهما، وذلك داخل في قوله {فَاتَّقُوا اللَّهَ} بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.[43]

---

[39] جامع البيان في تفسير القرآن 9 -545
[40] المصدر السابق 13 - 293
[41] تفسير القرآن العظيم لابن كثير 3-518
[42] جامع البيان في تفسير القرآن 13-367
[43] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ السعدي ص 315

5. من سورة الإسراء

11- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (85)

يقول ابن جرير الطبري : يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ويسألك الكفار بالله من أهل الكتاب عن الروح ما هي؟ قل لهم: الروح من أمر ربي، وما أوتيتم أنتم وجميع الناس من العلم إلا قليلا وذكر أن الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الروح، فنزلت هذه الآية بمسألتهم إياه عنها، كانوا قوما من اليهود [44] ، وأما قوله (من أمر ربي) فإنه يعني: أنه من الأمر الذي يعلمه الله عز وجل دونكم، فلا تعلمونه ويعلم ما هو .

قال السعدي في تفسيره : وهذا متضمن لردع من يسأل المسائل، التي لا يقصد بها إلا التعنت والتعجيز، ويدع السؤال عن المهم، فيسألون عن الروح التي هي من الأمور الخفية، التي لا يتقن وصفها وكيفيتها كل أحد، وهم قاصرون في العلم الذي يحتاج إليه العباد ، ولهذا أمر الله رسوله أن يجيب سؤالهم بقوله: {قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي} أي: من جملة مخلوقاته، التي أمرها أن تكون فكانت، فليس في السؤال عنها كبير فائدة، مع عدم علمكم بغيرها ، وفي هذه الآية دليل على أن المسؤول إذا سئل عن أمر، الأولى بالسائل غيره أن يعرض عن جوابه، ويدله على ما يحتاج إليه، ويرشده إلى ما ينفعه.[45]

6. من سورة الكهف

12- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ (83)

قال السعدي : كان أهل الكتاب أو المشركون، سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قصة ذي القرنين، فأمره الله أن يقول: {سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا} فيه نبأ مفيد، وخطاب عجيب ، أي: سأتلوا عليكم من أحواله، ما يتذكر فيه، ويكون عبرة، وأما ما سوى ذلك من أحواله، فلم يتله عليهم.[46]

[44] جامع البيان في تفسير القرآن 17-541
[45] تفسير السعدي 466
[46] المصدر السابق 485

7. من سورة طه

13- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ (105)

قال ابن جرير : يقول تعالى ذكره: ويسألك يا محمد قومك عن الجبال، فقل لهم: يذريها ربي تذرية، ويطيرها بقلعها واستئصالها من أصولها، ودك بعضها على بعض، وتصييره إياها هباء منبثا.[47]

8. من سورة النازعات

14- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا (42) فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا (43) إِلَى رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا﴾ (44)

قال السعدي : أَيْ: لَيْسَ عِلْمُهَا إِلَيْكَ وَلَا إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، بَلْ مَردها ومَرجعها إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ الَّذِي يَعْلَمُ وَقْتَهَا عَلَى التَّعْيِينِ .[48]

المطلب الثاني : سألك

15- ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (186)

قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره: بذلك وإذا سألك يا محمد عبادي عني: أين أنا؟ فإني قريب منهم أسمع دعاءهم، وأجيب دعوة الداعي منهم.[49]

وأما قوله:"فليستجيبوا لي"، فإنه يعني: فليستجيبوا لي بالطاعة. يقال منه:"استجبت له، واستجبته"، بمعنى أجبته .[50]

المطلب الثالث : لا تسألوا

1. من سورة النساء

16- ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (101)

قال السعدي : نهى عباده المؤمنين عن سؤال الأشياء التي إذا بينت لهم ساءتهم وأحزنتهم، وذلك كسؤال بعض المسلمين لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم، وعن حالهم في الجنة أو النار، فهذا ربما أنه لو بين للسائل لم يكن له فيه خير، وكسؤالهم للأمور غير الواقعة ، وكالسؤال الذي يترتب عليه تشديدات في

[47] جامع البيان في تفسير القرآن 18-371
[48] تفسير السعدي ص 318
[49] جامع البيان في تفسير القرآن 3-480
[50] المصدر السابق 3-483

الشرع ربما أحرجت الأمة، وكالسؤال عما لا يعني، فهذه الأسئلة، وما أشبهها هي المنهي عنها، وأما السؤال الذي لا يترتب عليه شيء [ص:246] من ذلك فهذامأمور به، كما قال تعالى {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ}[51]

المطلب الرابع : يستفتونك

من سورة النساء

17- ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (127)

قال أبو جعفر: يعني جل ثناؤه بقوله ﴿ ويستفتونك في النساء﴾، ويسألك، يا محمد، أصحابك أن تفتيهم في أمر النساء، والواجب لهن وعليهن ، فاكتفى بذكر"النساء" من ذكر"شأنهن"، لدلالة ما ظهر من الكلام على المراد منه ﴿قل الله يفتيكم فيهن﴾ قل لهم: يا محمد، الله يفتيكم فيهن، يعني: في النساء "وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن.

قال أبو جعفر: قوله تعالى:﴿وما يتلى عليكم في الكتاب﴾ وما يتلى عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وآخرها.[52]

قال السعدي : الاستفتاء: طلب السائل من المسئول بيان الحكم الشرعي في ذلك المسئول عنه. فأخبر عن المؤمنين أنهم يستفتون الرسول صلى الله عليه وسلم في حكم النساء المتعلق بهم، فتولى الله هذه الفتوى بنفسه فقال: {قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ} فاعملوا على ما أفتاكم به في جميع شئون النساء، من القيام بحقوقهن وترك ظلمهن عموما وخصوصا.

وهذا أمر عام يشمل جميع ما شرع الله أمرا ونهيا في حق النساء الزوجات وغيرهن، الصغار والكبار.[53]

---

[51] تفسير السعدي ص 245
[52] جامع البيان في تفسير القرآن 9-260
[53] تفسير السعدي ص 206

18- ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (176)

يعني تعالى ذكره بقوله :﴿يستفتونك﴾ يسألونك يا محمد، أن تفتيهم في الكلالة. وقد بينا معنى:"الكلالة" فيما مضى بالشواهد الدالة على صحته، وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيه، فأغنى ذلك عن إعادته، وبينا أن"الكلالة" عندنا: ما عدا الولد والوالد. "إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك"، يعني بقوله:"إن امرؤ هلك"، إن إنسان من الناس مات، "ليس له ولد" ذكر ولا أنثى، "وله أخت"، يعني: وللميت أخت لأبيه وأمه، أو لأبيه ،"فلها نصف ما ترك"، يقول: فلأخته التي تركها بعده بالصفة التي وصفنا، نصف تركته ميراثا عنه، دون سائر عصبته. وما بقي فلعصبته.[54] .

وأخو المرأة يرثها إن ماتت قبله، إذا ورثت كلالة، ولم يكن لها ولد ولا والد ، ﴿فإن كانتا اثنتين﴾ فإن كانت المتروكة من الأخوات لأبيه وأمه أو لأبيه "اثنتين" فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميت، إذا لم يكن له ولد، وورث كلالة "وإن كانوا إخوة"، يعني: وإن كان المتروكون من إخوته "رجالا ونساء فللذكر" منهم بميراثهم عنه من تركته "مثل حظ الأنثيين"، يعني: مثل نصيب اثنتين من أخواته ،وذلك إذا ورث كلالة، والإخوة والأخوات إخوته وأخواته لأبيه وأمه، أو لأبيه.[55]

المطلب الخامس: يسألك

من سورة الأحزاب

19- ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ (63)

قال ابن كثير : يَقُولُ تَعَالَى مُخْبِرًا لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ لَا عِلْمَ لَهُ بِالسَّاعَةِ، وَإِنْ سَأَلَهُ النَّاسُ عَنْ ذَلِكَ. وَأَرْشَدَهُ أَنْ يَرُدَّ عِلْمَهَا إِلَى اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا قَالَ لَهُ فِي سُورَةِ "الْأَعْرَافِ"، وَهِيَ مَكِّيَّةٌ وَهَذِهِ مَدَنِيَّةٌ، فَاسْتَمَرَّ الْحَالُ فِي رَدّ عِلْمِهَا إِلَى الَّذِي يُقِيمُهَا، لَكِنْ أَخْبَرَهُ أَنَّهَا قَرِيبَةٌ بِقَوْلِهِ: {وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ

[54] جامع البيان في تفسير القرآن 9-430
[55] المصدر السابق 9-444

تَكُونُ قَرِيبًا} ، كَمَا قَالَ: {اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ}[56] ، وَقَالَ {اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ}[57]، وَقَالَ {أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلا تَسْتَعْجِلُوهُ}[58] .[59]

المطلب السادس : يَسأل ، سأل

من سورة الأنبياء

20- ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ (23)

قال ابن جرير :يقول تعالى ذكره: لا سائل يسأل رب العرش عن الذي يفعل بخلقه من تصريفهم فيما شاء من حياة وموت وإعزاز وإذلال، وغير ذلك من حكمه فيهم؛ لأنهم خلقه وعبيده، وجميعهم في ملكه وسلطانه، والحكم حكمه، والقضاء قضاؤه، لا شيء فوقه يسأله عما يفعل فيقول له: لم فعلت؟ ولم لم تفعل؟ (وهم يسألون) يقول جل ثناؤه: وجميع من في السماوات والأرض من عباده مسئولون عن أفعالهم، ومحاسبون على أعمالهم، وهو الذي يسألهم عن ذلك ويحاسبهم عليه، لأنه فوقهم ومالكهم، وهم في سلطانه.[60]

من سورة المعارج

21- ﴿سأل سائل بعذاب واقع (1) للكافرين ليس له دافع ﴾(2)

قال السعدي في تفسيره : يقول تعالى مبينا لجهل المعاندين، واستعجالهم لعذاب الله، استهزاء وتعنتا وتعجيزا:{سَأَلَ سَائِلٌ} أي: دعا داع، واستفتح مستفتح {بِعَذَابٍ وَاقِعٍ لِلْكَافِرِينَ} لاستحقاقهم له بكفرهم وعنادهم {لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ مِنَ اللَّهِ} أي: ليس لهذا العذاب الذي استعجل به من استعجل، من متمردي المشركين، أحد يدفعه قبل نزوله، أو يرفعه بعد نزوله، وهذا حين دعا النضر بن الحارث القرشي أو غيره من المشركين (1) فقال: {اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم} إلى آخر الآيات ، فالعذاب لا بد أن يقع عليهم من الله، فإما أن يعجل لهم في الدنيا، وإما أن يؤخر عنهم إلى الآخرة (2) ، فلو عرفوا الله تعالى، وعرفوا عظمته، وسعة سلطانه وكمال أسمائه وصفاته، لما استعجلوا ولاستسلموا وتأدبوا، ولهذا أخبر تعالى من عظمته ما يضاد أقوالهم القبيحة .[61]

---

[56] الْقَمَرِ: 1
[57] الْأَنْبِيَاءِ: 1
[58] النَّحْلِ: 1
[59] تفسير القرآن العظيم لابن كثير 6-483
[60] جامع البيان في تفسير القرآن 18-425
[61] تفسير السعدي ص 885

الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والذي بفضله خرج هذا البحث المتواضع في علم من علوم القرآن في دلالات الألفاظ ومعانيها والذي نسأل الله أن ينفع به وأن يرزقنا وكل كاتب الإخلاص والقبول .

وعمدت في بحثي على جمع مشتقات لفظة السؤال الذي يتطلب إجابة وردا غير لفظة السؤال التي ترد بمعنى الطلب وجعلت في مطلع البحث مقدمة لبيان فضل القرآن وتدبره الذي هو الغاية من تنزيله وخلصت في نهاية البحث الى نتائج منها :

- أن السؤال ما كان منه على وجه التعلم لما يحتاج إليه من معرفة أحكام الدين ومن باب التبيين مما تمس الحاجة إليه فهو مندوب بل مأمور به وذلك لقوله تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)[62] وعلى ذلك تتنزل أسئلة الصحابة عن اليتامى والأنفال والشهر الحرام فمن سأل مستفهما راغبا في العلم ونفي الجهل عن نفسه باحثا عن معنى يجب الوقوف في الديانة عليه فلا باس به .

- ما كان من السؤال على طريق التكلف والتعنت فهو مكروه ومنهي عنه فكل ما كان من هذا الوجه من السؤال متعنتا غير متفقه ولا متعلم فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره .

- عظم قدر العلم والعالم وشرف التعليم وإجابة السائلين حيث تصدر بعض الآيات التأكيد على أن المجيب هو الله سبحانه وتعالى عن أسئلة المستفتين .

- ينبغي لقارئ القرآن أن يتدبره ويقف عند آياته ويثير القرآن بالأسئلة حتى يصل إلى فهم معانيه ويحقق المقصود من تلاوته وهي اتباعه حق اتباعه .

- إشارة القرآن بتكرار لفظة السؤال والحرص على الإجابة عليه بأن أسلوب السؤال والجواب من الأساليب العلمية التي ينبغي للمعلم اتباعها تشويقا للسامع ولتركيز الانتباه على الإجابة وكونه معينا على حفظها وعدم نسيانها .

وأسأل الله أن أكون بلغت ببحثي هذا ما آمله من المنفعة والخير .

وصلى الله على رسوله وآله وسلم

[62] سورة النحل 43

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. [الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه : المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (المتوفى :256 هـ)المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ
3. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ـ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
4. الكتاب: جامع البيان في تأويل القرآن ـ المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)المحقق: أحمد محمد شاكر ـ الناشر: مؤسسة الرسالة ـ الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م
5. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ـ المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ـ الناشر: دار العلم للملايين – بيروت ـ الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م
6. جامع بيان العلم وفضله

المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري ـ الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ـ الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م

7. لسان العرب ـ المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ) ـ الناشر: دار صادر – بيروت ـ الطبعة: الثالثة - 1414 هـ
8. مجموع الفتاوى ـ المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) ـالمحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ـ الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية ـ عام النشر: 1416هـ/1995م.
9. الكتاب: تفسير القرآن العظيم ـ المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)ـ المحقق: سامي بن محمد

سلامة ـ الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ـ الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م
10. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ـ المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ) المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ـ الناشر: مؤسسة الرسالة ـ الطبعة: الأولى 1420هـ -2000 م